

كتابي الشيخين واعتقدوا رجالا من رواتهم كما صنعوا دار قطنى
 وغيره واما المتخرجون فليسوا المستدركين لمزيد كرهه شرط فيما
 سبق ولا ذكره الزين ولا ابن الصلاح **وذكر زين الدين شرط**
النسب باختصار كثير فربما يتذكر شرطها اكثر من شرطه والحل
من شرطه والاعلم مثل **الشرط المتأيد** جمع مستد والمعرف
 في التصريف جمع مفعل على مفاعل ولكن جمعه مع الياسم قال زين
 الدين في الفينة في هذا البحث ودونها في رتبة ما جعله على المتأيد
 فدعى الحفلا بفتح الجيم والفا موقا مقصورا **وهذا دعوه العامية**
 للطوام فان الدعوه لدعند العرب على تسمين الجفلا وهي العامية
 والتفلا وهي الخاصة **واعلم ان المتأيد دون السن في التوقه**
وابعد منها عن رتبة الصحة ولذا قال الزين ودونها اي دون
 السن في المرتبه وفضل الزين المرتبه بالصحة كما قاله المصنف **ووجهه**
 ان من شأن المتأيد ان يدكر فيه ما ورد عن ذلك الصحابي جميعه
 فجمع الضعيف وغيره بخلاف المرتبه على الدواب فان مؤلفه لا يورد
 لاثبات دعواه في الترجمة الا الحديث المقبول وسبب المصنف الى
 هذا ولا خفا ان اعتبارهما بفيدان السن كلها بعيد عن رتبة
 الصحة والذي قرره قريبا خلاف هذا وكان من باب التغليب
 الا انه لا خفا في المساندها بل فيها صحاح وحسن بعضه
 قد يكون ارجح من احاديث السن فالحقيق انه لا يتم ترجيح مجموع
 من السن

من السن على مجموع من المتأيد كمتأيد احمد مثلا على مجموع من السن
 كمن ابن داود انما يتم ترجيح افراد على افراد كحدث معين من السن
 على حدث من احاديث المتأيد وعده على عده او نحو ذلك واذا
 عرفت هذا فينبغي ان يحل كلامهم على ان اغلب احاديث السن ارفع
 رتبة من اغلب احاديث المتأيد الا ان فيه بعد هذا احتيا
 ولهذا نقل الغادة في هذا الترجيح عند العمل فان اذ اتعارض مثلا
 حدث من متأيد احمد وحدث من سن ابن ماجه وقد علم ان فيه
 ضعيفا كثيرا وعلم ان في متأيد احمد تأييدا فلا ترجيح لحدث ابن
 ماجه لجواز ان من الاحاديث الضعيفه وجوز ان حدث المتأيد
 من الحسن فيتوقف العمل على البحث فعرفت انه لم يأت الترجيح
 الجاهل بغايته ولا يقال فايدته ان يحل العزم المنازع فيه على الأعد
 الاغلب كما عرف في الاصول والاعلبي في احاديث ابن ماجه الحسن وفي
 احاديث متأيد احمد الضعيف ولانا نقول مثل هذا لا ينبغي في اثبات
 الاحكام الشرعية بما يجري ذكره في الاحاديث اللغظية كتو لهم اذا
 تعارض الاشتراك والمجاز حمل اللغظ على المجاز لانه لا غلظ لا يقال
 الاحكام اللغظية تنب عليها ايضا احكام شرعية فاذا كفي ذلك هنا لك
 فليكن هنا فيكون لهذا فائدة الترجيح الجملة لانا نقول هذا لا
 يطرد واعلم اني قلت هذا احتشاما مني وبعد اعوام رايت البقاعي
 قد تبه على هذا فقال بعد بيان كلام الزين والغفر بين السن والمتأيد